

القواعد الصغرى

النوع الثالث إحسان المرء إلى نفسه بجلب ما أمر الله بجلبه من المصالح الواجبة والمندوبة ودرء ما أمر الله بدرئه عنها من المفساد المحرمة والمكروهة ولا فرق بين قليله وكثيره وجليله وحقيقه فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره (الزلزلة 99 / 8 - 7) و من يعمل سوءا يجز به (النساء 4 / 123) وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها (الأنبياء 21 / 47) .
فصل في بيان الإساءة المنهي عنها .

الإساءة منحصرة في جلب المفساد ودرء المصالح وهي متعلقة بالعبادات وبنفس المكلف وغيره من الأناس والحيوانات والمحترقات وعلى الجملة فلا يرجع بشيء من جلب المصالح ودرء المفساد وأسبابهما إلى الديان لاستغنائه به عن الأكوان وإنما يعود نفعهما وضرهما على الانسان ومن أحسن فلنفسه سعى ومن أساء فعلى نفسه جنى